

قرار رقم (١٥٠) لسنة ٢٠١٩
بتحويل بعض موظفي وزارة البلدية والبيئة
صفة مأموري الضبط القضائي

النائب العام،

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٤م ، بإصدار قانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته وبخاصة على المادة (٢٧) منه، وعلى القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٧م ، بشأن النظافة العامة وتعديلاته، وعلى إقتراح وزير البلدية والبيئة،

قرر الآتي :-

المادة (١)

يكون لموظفي وزارة البلدية والبيئة التالية أسماؤهم، صفة مأموري الضبط القضائي، في ضبط وإثبات الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون المشار اليه والقرارات المنفذة له وهم :-

م	الاسم	المسمى الوظيفي
١	منال علي سالم الشرف	منسق خدمة عملاء ثاني
٢	نورة موسى عبدالرحمن ال اسحاق	باحث شؤون إدارية أول

سكرتير تنفيذي أول	نورة محمد حسين علي العبدالله	٣
خبير شؤون إدارية	أمل ناصر خلف البوعينين	٤
مراقب حدائق ثاني	غادة حسن سعد الكبيسي	٥
مدخل بيانات أول	دلال علي ناصر الحميدي	٦
مفتش حدائق ثاني	أسماء عيد علي الكواري	٧
مشرف تفتيش إعلانات أول	عائشة خالد صالح الجابر	٨
باحث شؤون إدارية	بثينة محمد صالح المفتاح	٩
باحث إداري ثاني	الدانة هادي محمد البريدي المري	١٠
اخصائي توثيق ومكتبات	بينه هادي محمد البريدي المري	١١
مفتش حدائق ثاني	شيخة محمد احمد الشيب	١٢
مفتش حدائق ثاني	نانلة عبدالكريم عبدالله الحمادي	١٣
مشرف تفتيش إعلانات	فاطمة محمد فرج السويدي	١٤
مفتش إعلانات أول	مريم عبدالله عبدالرحمن الدرويش	١٥
اخصائي تحاليل مختبرية أول	علياء صالح مطلق الشمري	١٦
مفتش رقابة صحة عامة ثالث	نوره خالد محمد المناعي	١٧
مشرف تفتيش أغذية أول	نوره سعيد سريع الهاجري	١٨
مراقب حدائق رابع	الريم سعيد مبارك الراشدي	١٩
مراقب حدائق رابع	منيرة راشد محمد الراشدي	٢٠

المادة (٢)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

د. علي بن فطيس المري
النائب العام

صدر بتاريخ : ٨ / ٢ / ١٤٤١ هـ

الموافق : ٧ / ١٠ / ٢٠١٩ م